

رئيس الهيئة

١٢٤٧
قرار رقم (٢٠٢٤) لسنة ٢٠٢٤

٢٠٢٤/٥/٣٦

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر واحتله التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنئين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعهود لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرير اسم الوسيط.

| الرقم القومي | نارخ انضمام السريان بالسجل | الشركة | | كود الهيئة | الاسم | ٥ |
|--------------|----------------------------|------------------------|------------------------------|------------|----------------------|---|
| | | إلى | من | | | |
| ٢٩٨٠٥٠٥١٠٦٩١ | ٢٠٢٥/١٢/١٨ | متلايف لتأمينات الحياة | اليانز لتأمينات الحياة - مصر | ٤٨٠٣٩ | كريلس وجيه منير كامل | ١ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**ونيسن مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح